٤ ـ الاطلاع على حسن سير عمل دوائر م.ت.ف. وتقديم التوصيات اللازمة الى اللجنة التنفيذية للمنظمة.

اذن، للمجلس المركزي اكثر من دور استشاري. فله دور تشريعي، بمعنى انه يستطيع تقديم التوصيات بسن قوانين جديدة، وله دور تنفيذي يستطيع، بموجبه، اتخاذ قرارات لتنفيذ سياسات معينة احالتها اللجنة التنفيذية اليه. كما يلعب دوراً سياسياً، ايضاً، بمعنى ان البيان السياسي الذي يصدره بعد اجتماعاته يحمل قوة معنوية لا تستطيع السلطة التنفيذية ولا السلطة التشريعية تجاوزها. واخيراً، له دور مراقب جميع اعمال دوائر منظمة التحرير المختلفة وانجازاتها.

اللجنة التنفيذية

ينص ميثاق منظمة التحرير الفلسطينية، ونظامها الاساسي، بوضوح، على ضرورة فصل الصلاحيات بين سلطتي المنظمة، التشريعية والتنفيذية. الا ان الامر لم يكن دائماً كذلك، لا سيما خلال الاعوام الثلاثة الاولى من عمر المنظمة، من ١٩٦٤ الى ١٩٦٧، عندما شغل احمد الشقيري منصبي رئيس اللجنة التنفيذية ورئيس المجلس الوطني الفلسطيني. وفضلاً عن ذلك، كان الشقيري يقلد نفسه صلاحيات رئاسية لم يكن سوى القليلين داخل منظمة التحرير على استعداد لتحديها في عهد التأسيس، لأن جميع المؤسسين كانوا يعتبرون اقامة منظمة التحرير، بحد ذاتها، خطوة ايجابية جداً الى امام لصالح الشعب الفلسطيني. فكانت المرة الاولى، منذ عقدين من الزمن، التي توافق فيها الانظمة العربية على اقامة هيئة فلسطينية مستقلة.

اما ممثلو الشعب الفلسطيني في اجتماع المجلس الوطني الفلسطيني الاول، الذي عقد في القدس في اواخر أيار (مايو) ١٩٦٤، الذين انتقاهم الشقيري نفسه بالتشاور مع القوى والفعاليات الفلسطينية السائدة، فقد اقروا تأسيس منظمة التحرير الفلسطينية بكل العيوب التي ميزت نشأتها. غير ان منظمة التحرير واجهت انتقادات كثيرة من جانب التنظيمات، لا سيما من جانب «فتح»، التي لم تشارك، رسمياً، في هذا الاجتماع.

وتنص المادتان ١٣ و ١٥ من النظام الاساسي على ان المجلس الوطني يختار اللجنة التنفيذية (اي مجلس الوزراء) من بين اعضائه، وتقوم اللجنة ذاتها باختيار رئيسها. وتعتبر اللجنة في حالة انعقاد دائم، ويتفرغ اعضاؤها لاعمالها. واللجنة مسؤولة تجاه المجلس الوطني، على الصعيدين الفردي والجماعي، عن تنفيذ وتطبيق السياسات والخطط والبرامج التي وضعها المجلس الوطني الفلسطيني وتبناها.

وتحدد المادة ١٤ من النظام الاساسي العدد الاقصى لأعضاء اللجنة التنفيذية بـ ١٥ عضواً، بمن فيهم رئيسها، ورئيس هيئة ادارة الصندوق القومي الفلسطيني، الذي ينتخب الى اللجنة التنفيذية بهذه الصفة بالذات. ومن كل النواحي، العملية والقانونية، تعمل اللجنة التنفيذية على غرار مجلس الوزراء في اية دولة اخرى.

وفي اجتماعها الاول، بعد انتخابها، تختار اللجنة التنفيذية من بين اعضائها رؤساء (وزراء) الدوائر وتعلن عن اختياراتها في بيان رسمي عام. وهكذا يكلف كل عضو بحقيبة تحددها المادة ١٨ من النظام الاساسي بأنها «دائرة». ولكل دائرة كوادرها الخاصة، اي بيروقراطيتها. وقدر احد المصادر عدد العاملين في بيروقراطية م.ت.ف. بـ ٥٠٠٠ شخص[١٤].

ومنذ العام ١٩٦٤، اعيد تحديد مهام هذه الدوئر، كما اعيدت تسمياتها وتوسعت اطرها. ونجد نموذج هذا التحديد في انتخاب اعضاء اللجنة التنفيذية لـ م.ت.ف. في الدورة السابعة عشرة